

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/STAT/2002/IG.1/3/Add.1
30 September 2002
ORIGINAL: ARABIC

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

اللجنة الإحصائية

الدورة الخامسة

بيروت، ١-٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢

البند ٦ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

متابعة توصيات الدورة الرابعة للجنة الإحصائية في الإسكوا

تقرير عن مهام اللجنة الإحصائية في الإسكوا وهيئة المكتب بين الدورتين

١- أوصت اللجنة الإحصائية في دورتها الرابعة بأن تعدّ شعبة الإحصاء في الإسكوا مسودة لائحة داخلية لعمل اللجنة الإحصائية، مسترشدة بالمصادر التالية:

- (أ) المهام التي حددتها الدورة الأولى للجنة التي عُقدت في عمّان في عام ١٩٩٦؛
(ب) الورقة التي اقترحها ممثلو الأردن وفلسطين في الدورة الرابعة للجنة الإحصائية؛
(ج) مهام لجنة الإحصاء بالأمم المتحدة وهيئة مكتبها.

٢- وفي هذا السياق راجعت الأمانة التنفيذية نص القرار الذي اعتمده المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن إنشاء لجنة إحصاء في الإسكوا تتولى المهام التالية:

(أ) الوقوف على الأنشطة الإحصائية في الدول الأعضاء في اللجنة ومتابعة التقدم المحرز في تطوير البرامج الإحصائية في تلك الدول وإعداد التوصيات عن حالة وتنفيذ وتقييم برامج العمل الإحصائية وتنظيم الندوات والدورات التدريبية والحلقات الدراسية حول الإحصاء؛

(ب) دراسة النظم والتصنيفات والمشاريع الإحصائية الدولية، وتكييفها لتتلاءم مع أوضاع دول المنطقة وأولوياتها؛

(ج) إبداء المشورة بشأن متطلبات التدريب الإحصائي في الدول الأعضاء في اللجنة، واقتراح برامج تدريبية بالتنسيق مع المؤسسات الإقليمية المختصة حسب الاقتضاء؛

(د) توحيد أساليب وضع الإحصاءات القطرية لجعلها أكثر قابلية للمقارنة على المستويين الإقليمي والدولي، مع مراعاة التوصيات ذات الصلة للجنة الإحصائية وغيرها من الهيئات المختصة؛

(•) تنسيق تبادل البيانات والمعلومات الإحصائية بين اللجنة والدول الأعضاء فيها لما يعود بالفائدة على كل المعنيين؛

(و) التنسيق بين البرامج الإحصائية للدول الأعضاء في اللجنة ولا سيما فيما يتعلق بإجراء الدراسات الاستقصائية الإحصائية والتعدادات ومواعيد تنفيذها.

٣- وترى الأمانة التنفيذية للإسكوا أن هذه المهام تماثل، في كثير من الأحيان، المهام المطروحة في الورقة التي قدّمها ممثلو الأردن وفلسطين. فضلاً عن ذلك، تتداخل هذه المهام مع مهام الأمانة التنفيذية.

٤- وتشير الأمانة التنفيذية إلى أن أعمال اللجنة الإحصائية تخضع للنظام الداخلي العام للإسكوا الذي يحدّد صلاحيات اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وهيئاتها الفرعية، ويتطرق إلى جميع الجوانب الإجرائية المتصلة بتسيير دورات الهيئات الفرعية. وتنص المادة ١٩ من الفصل الخامس المعنون "الهيئات الفرعية" على ما يلي: "تسري أحكام هذا النظام على الهيئات الفرعية بقدر ما يكون ذلك مناسباً، ما لم تقرر اللجنة(*) غير ذلك." وينطبق ذلك على الهيئات الفرعية الست في الإسكوا.

٥- أما بالنسبة للمعلومات المتيسّرة حول مهام لجنة الإحصاء بالأمم المتحدة، فتبين أن أعضاء المكتب لا يتمتعون بصلاحيات خاصة.

٦- وبناء على ما ورد، وعملاً بالنظام الداخلي، المعمول به في الأمم المتحدة، تكون مهام هيئة مكتب اللجان الفرعية، ومنها اللجنة الإحصائية، على النحو التالي:

(أ) التشاور بين الأمانة التنفيذية وأعضاء المكتب ما بين الدورتين بشأن جدول الأعمال وما يتصل به، وكذلك بشأن الدورات؛

(ب) تسهيل مهمة الإسكوا لدى الدول الأعضاء، وحث هذه الدول على تنفيذ توصيات الإسكوا، والتعاون معها في تحقيق أهدافها لخدمة دول المنطقة.

(*) تعني اللجنة في هذا السياق "اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا".